

قرار رقم /٣١١/ م. ت

إن المكتب التنفيذي لمجلس محافظة دمشق .

بناءً على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /١٠٧/ لعام ٢٠١١ .

وعلى المرسوم التشريعي /١٨٠/ لعام ١٩٥٢ .

وعلى القانون رقم /٤٥/ تاريخ /١٢/٣١ /١٩٨٦ .

وعلى منكرتي عرض مديرية المهن والرخص رقم /٥٩٣٨/و تاريخ /١٤/١/٢٠٢٦ ورقم /١٥٥٥٧١/و تاريخ /٢١/١/٢٠٢٦ .

وعلى المداولة الجارية ، وموافقة جميع اعضائه الحاضرين بجلسته رقم /١١/ المنعقدة بتاريخ /١٥/٣/٢٠٢٦م.

يقرر ما يلي :

مادة ١= يُمنع تقديم المشروبات الروحية بشتى أنواعها في المطاعم والملاهي الليلية في مدينة دمشق والالتزام بممارسة مهنة مطعم فقط تحت طائلة اتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهم.

مادة ٢= تُحول رخصة الحانة ورخصة النادي الليلي إلى رخصة مقهى.

مادة ٣= يعدل القرار رقم /٤٦/م.د. لعام ٢٠١٠ الناظم لمهنة بيع المشروبات الروحية بالمختوم وفق ما يلي:

أ- تُرخص محلات بيع المشروبات الروحية بالمختوم في المناطق التالية حصراً (باب توما- القصاع- باب

شرقي) وذلك في المحلات المرخصة بأساس رخصة البناء التجاري.

ب- أن يكون المحل بعيداً عن دور العبادة / الجوامع - الكنائس / والمقابر والمدارس بشتى أنواعها /٧٥/م على الأقل .

ت- يُزاعى دائرة قطرها عشرون متراً حول المخافر والدوائر الرسمية .

ث- تقديم تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بعدم تقديم المشروبات الروحية داخل المحل بالقدح تحت طائلة إلغاء

الترخيص وإغلاقه.

مادة ٤= تُعطى مهلة / ثلاثة أشهر / للمحلات التي تمارس مهنة المشروبات الروحية بالمختوم ضمن مدينة دمشق لتسوية

أوضاعها وفق أحكام هذا القرار .

تابع القرار رقم /٣١١/ م.ت لعام ٢٠٢٦ م .

مادة ٥ = إلغاء العمل بالقرارات رقم/٤٦/ م.د لعام ٢٠١٠ والقرار رقم /٣٨/ م.د لعام ٢٠١٣ والقرار رقم /٤١/ م.د لعام ٢٠١٨ .

مادة ٦ = تُكلف مديرية المهن الرخص بمتابعة تنفيذ الإجراءات اللازمة لكافة المعاملات بالتنسيق مع مديرية دمشق القديمة .

وذلك على مسؤولية مديرية المهن والرخص .

مادة ٧ = يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ١٤٤٧/٩/٢٥ هـ الموافق ٢٠٢٦/٣/١٥ م .



Three handwritten signatures in blue ink.

صورة الى :

- مكتب السيد المحافظ .
- السادة أعضاء المكتب التنفيذي .
- فرع دمشق للهيئة المركزية للرقابة و التفتيش .
- مديرية القضايا والشؤون القانونية .
- مديرية المجالس للتسجيل - مديرية المهن والرخص مع الأساس .
- مديرية الشؤون المالية - مديرية شؤون الأملاك .
- مديرية الرقابة الداخلية - دائرة الديوان العام .

ب.ع